

بعد أن تجاوزت الدعوة الإسلامية حدود الجزيرة العربية، ظهرت الحاجة الماسة إلى الاستعانة بالوالة لحكم البالد المفتوحة، التي قسمت إلى مجموعة من الولايات أو الإمارات، صار يعين عليها الخليفة والة أو عمال يستمدون سلطانه منه ويتبعونه، كان يتم اختيارهم من الصحابة سواء من قواد الجيش الفاتحين أو من أمائل القوم. إذ يروى أن عمرا كان كثير التروي عند اختيار والته وأنه كان يختارهم من أمائل الناس وكانوا في الغالي من الصحابة فيشترط عليهم أن ال يركب الواحد منهم برذونا حمارا وال يأكل نقيا وال يلبس رقيقا وال يتخذ توقره في الصدور ومهابة يلجم بها العامة أو الخاصة وكان يكتب إلى الوالة وكان يقول من ظلمه أميره فال إمرة عليه كذلك كان الحال مع الخليفة أهل عمله وفي عهد بني أمية قسمت الدولة أداريا إلى خمس أمارات كبرى يحكم كل واحد منها أمير مرتبط بالخليفة رأسا(الحجاز واليمن وأواسط بالد